

روضة الطالبين وعمدة المفتين

الثامنة أجزت نفسها للارضاع هل عليها الفطر في رمضان إذا احتاج الرضيع إليه فيه كلام سبق واصحا في كتاب الصيام التاسعة استأجر ابنة الذي بلغ سنا يعمل مثله فيه ليسقط نفقته عن نفسه عليه وينفق عليه من أجرته جاز كما يشتري ماله ذكره في فتاوى القاضي حسين وا
أعلم